

## البخاري (622) " لا يُسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها " كتاب الشهادات باب (82-92) للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سبيلي. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه تحتفل من امر بانجاز الوعد دسن ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن ابن جريج وابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز اخبرني عمرو ابن دينار - 00:00:48

عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر - 00:01:14

من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليأتنا اي الذي مات النبي عليه الصلاة والسلام وهو مدین له بشيء - 00:01:37

او وعده بوعد ومات قبل ان يمضيه وقبل ان ينفذه له فليأتنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا وهكذا فبسط يده ثلاث مرات - 00:01:59

قال جابر تبعدي في يدي خمسمائة ثم خمس مائة ثم خمس مائة يعني وفاء بالوعد وانفازاً لوعد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يضطرد في كل من فعل هذا ومات - 00:02:25

ام ان هذا خاص برسول الله عليه الصلاة والسلام بمعنى مثلاً انت قلت لشخص اذا وسع الله علي ان شاء الله سيكرنك بهذا وكذا او ساعطيك هذا وكذا ليس نزرا - 00:02:52

انما عدة فمت وسع الله عليك ومت او قلت لشخص تعال لي العام القادم وساعطيك مبلغ هذا وكذا فمت هل يلزم ورثتك بهذا لا يلزم الورثة بهذا الا اذا كان دينا او وصية - 00:03:15

لان الله لما ذكر المواريث سبحانه وذكر قسمتها قال من بعد وصية يوصى بها او دين وفي الاية الاخرى يوصى بها او دين فذكر الدين والوصية اما الوعود انما فعلها ابو بكر من بيت مال المسلمين - 00:03:43

ليس من اموال ورثة النبي عليه الصلاة والسلام وان كان النبي قال ان عشر الانبياء لا نورت ايضاً قد تتدخل مسألة الحج اذا وسع الله علي ساحج او ساحج في العام القادم - 00:04:10

ولم تحرز هل تقطّع قيمة الحج من التركة قبلها تقسيمها على الورثة او لا تقطّع فالاكترون على ان المال اصبح ما لوارث ليس ما للميت الان اصبح ما لا وارت - 00:04:32

ولا تقطّع قيمة الحج الا بموافقتهم بنفس طيبة هنا ايضاً اثيرت مسألة اخرى شخص مات ولم يؤد ما عليه من زكاة هل تقطّع قيمة الزكاة من التركة قبل تقسيمها ام لا - 00:05:01

على الخلاف الذي سبق ما بين قائل ارأيت لو كان على ابيك دينا كنت تقضيه؟ قال نعم قال فدين الله حقاً يقضى ما بين قيل ان المال مال وارت الان - 00:05:27

والورثة هم الذين يتصرفون قال دسن محمد بن عبدالرحيم وهو الملقب بصعقة بصاعقة لقب بصاعقة لسعة حفظه وقوة حفظه فلهذا

جزاك الله لهذا لقبوه بالصاعقة اخبرنا سعيد بن سليمان حدثنا مروان ابن شجاع - 00:05:46

عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال دالني يهودي من اهل الحيرة اي الاجلين قضى موسى يعني يهودي تألى سعيد بن جبير عن قول الله تعالى او عن قول العبد الصالح - 00:06:21

اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين على ان تأجرني ثمانية حجج فان اتممت عشرة فمن عندك فيقول يعني هل موسى قضى ثمان سنين او قضى عشر سنين قلت لا ادري - 00:06:49

حتى اقدم على حبر العرب فاسأله تهدي ابن جبير قال لا ادري حتى اسأل قبر العرب هو ابن عباس لا اسأله فقدمت فسألت ابن عباس فقال قضى اكثرهما واطيبيهما ان رسول الله - 00:07:12

يعني موسى عليه السلام صلى الله عليه وسلم اذا قال فعل اذا قال قال والنزع قائم غاية ما بنى عليه ابن عباس الفتيا هو احسان الظن بالانبياء وبالاخلاقهم فلما قال موسى - 00:07:39

ايام الاجلين قضيت فلا عدوان علي قال الظن بموسى انه يقضي او في الاجلين اطيب الاجلين هكذا قال والله اعلم لم يسبت اثره صحيح عن رسول الله عليه الصلاة والسلام في بيان اي الاجلين - 00:08:05

قضى موسى عليه السلام قال باب لا يسأل اهل الشرك لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة وغيرها يعني بذلك ان شهادة الكفار ساقطة قيادة كفار ساقطة لا يسأل اهل الشرك - 00:08:28

عن شهادة وغيرها من العلماء من قال هذا على عمومه شهادة الكفار مردودة مطلقا وذلك لأن الله قال ممن ترضون من الشهداء قال فاشهدوا ذو عدل منكم قال فريق من اهل العلم - 00:09:05

تقبل شهادة اليهودي والنصراني على النصراني ولكن شهادته على المسلم لا تقبل وقال اخرون ايضا ترد بعضها ترد الشهادة بعضهم على بعض لأن الله قال فاغربينا بينهم العداوة - 00:09:43

والبغضاء الى يوم القيمة وقال اكتبوا جميعا وقلوبهم شتى فهذه حجة الجمهور برد شهادة الكفار مطلقا قد تشهدت بعضهم على بعض وهؤلاء الاحناف يقولون تستثنى شهادة بعضهم على بعض وتقبل شهادة بعضهم على بعض - 00:10:09

ان حجة الجمهور ما قد سمعته هذا الذي ورد به النص في كتاب الله في تجويز شهادة الكفار او اليهود والنصارى قال المسلمين موطن واحد يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم - 00:10:40

اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا فحين الوصية عفوا اثنان ذو عدل منكم او اخران من غيركم ان انت ضربتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت تحبس نومة من بعد الصلاة - 00:11:09

هذه الاية الواحدة التي فيها قبول شهادة اخران من غيرنا كلام مغایر من اليهود والنصارى قيل من غيرنا عموما اذا كان الرجل ميتا واوصى بوصية ولم يوجد احد يشهد الا يهودي - 00:11:33

مع مسلم قبلت شهادة اليهودي او النصراني يعني في حال انعدام وجود الشهود الوصية في السفر في الوصية بالسط وانت اظن تقدم الكلام على سبب نزولها والدم قصة عدي بن بداء وتميم الداري - 00:11:53

قدم قال فقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على بعض لقوله عز وجل فاغربينا بينهم العداوة البغضاء معنى اغربينا بينهم العداوة والبغضاء تعرفون مادة الغراء الغراء التي بها يلتصق خشب - 00:12:18

بخشب فكاننا الصقنا العداوة بقلوبهم لبعضهم اصبحت العداوة ملتصقة بقلوبهم لبعضهم البعض لا تنفك عن هذه العداوة قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب - 00:12:48

ولا تكتذبواهم اقول امنا بالله وما انزل علينا قوله لا تصدقوا اهل الكتاب قوله تعالى رأينا بينهم ويراد الشافعي الاثر الشعبي كل هذا يعطينا تصورا عن فقه البخاري للمسألة وحاصله - 00:13:19

انه لا يقبل شهادة بعضهم على بعض لا يراد هذه الاثار والآيات والاحاديث قال حدثنا يحيى بن بكر قدسنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة - 00:13:45

فسبق وبيننا ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة احد الفقهاء السبعة واهل المدينة وقد كان الامام ما لك رحمة الله يرى ان اجماعهم حجة ارى ان اجماعهم حجة كلهم من التابعين في زمان - [00:14:13](#)

واحد وهو اني في فضلهم المنظوم في قول الشاعر اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روایتهم ليست عن العلم خارجة ان لم يشذوا ولم ينحرفوا فكل هم عبيد الله عروة قاسم - [00:14:41](#)

تعيد ابو بكر سليمان خارجا اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روایتهم ليست عن العلم خارجا فقل هم عبيد الله عروة قاسم تعيد ابو بكر سليمان خارجا عبيد الله بن عبد الله بن مترة بن مسعود - [00:15:10](#)

عروة ابن الزبير عبيد الله عروة قاسم ابن محمد ابن ابي بكر سعيد بن المسيب ابو بكر بن عمرو بن حزم سليمان ابن يسار خرجة ابن زيد وبدل بعضهم وادخل - [00:15:35](#)

ما كان واحد منهم سالم بن عبد الله بن عمر قال عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهم قال ومقولة ابن عباس مقولة مسددة ترسم منهاجا اذ قال يا معاشر المسلمين - [00:15:55](#)

يا جماعة المسلمين يا اهل الاسلام كيف تسألون اهل الكتاب يعني كيف تسألون اهل الكتاب عن الاخبار والبيانات التي كانت قبلكم واهوال القيامة ونحو ذلك كيف تسألون اهل الكتاب وكتابكم الذي انزل على نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:16:22](#)

او الذي انزل على نبيه صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله احدث الاخبار بالله يعني احداثها نزولا قال تعالى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث محدث نزوله له محدث - [00:16:51](#)

احدس الاخبار بالله الكتب الاخرى قديمة ومع ذلك تسرب اليها التعريف لكن كتاب الله لسه نازل جديد في التعبير البلدي. نزل الان تقرأونه لم يجب يشب يعني يخلط بغير كما تقول - [00:17:13](#)

شاب فلان البن بالماء شاب يعني ايه جاب يعني قالت تقرأونه لم يجب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب بدلو ما كتب الله وغيروا بآيديهم الكتاب ربنا قال يحرفونه من بعد - [00:17:42](#)

مواضعه فقال فوبل للذين يكتبون الكتاب بآيديهم ثم يقولون هذا من عند الله قال تعالى وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب بدلو ما كتب الله وغيروا بآيديهم الكتاب فقالوا هذا من عند الله - [00:18:13](#)

قالوا هذا من عند الله ليجترووا به ثمنا قليلا افلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلتهم عن مسائلاتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألهم عن الذي انزل عليكم - [00:18:37](#)

عن الذي انزل عليكم شاهد انك لا تقبل على قراءة الاسرائيليات وابن عباس يستدل او البخاري يستدل بهذا الاثر على ان اهل الكتاب غيروا وبدلوا في القرآن فكونهم يغيروا في غير القرآن - [00:18:53](#)

اسهل هذا كانوا شهدوا كذبا على الله وقالوا ان الله انزل وهو لم ينزل قالوا ان الله انزل كلاما والله لم ينزله فمثل هؤلاء لا يتورعون من ثم على عن - [00:19:13](#)

الشهادة بالكذب هذا استدلال البخاري على م هو ظاهر والله اعلم في الحديث آ في الحديث اشارة الى عدم اتباع الاسرائيليات وقد تقدم ان النبي قال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا - [00:19:30](#)

كذبوه نعم لا لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوا هاد لزاما ان يفصل فيه القول اذا اردنا الاجابة لان هناك حديث حديث عنبني اسرائيل ولا حرج فالوارد عن بنى اسرائيل من الاخبار - [00:19:50](#)

على ثلاثة اقسام اسرائيليات صحيحة اخبار اسرائيلية صحيحة ذكرها الله في كتابه وذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في سنته الثابتة الصحيحة كحديث الابرض والاقرع والاعمى وحديث الثلاثة الذين انطبقت على فم ظهرهم صخرة - [00:20:24](#)

وحيث البغي من بغايا بنى اسرائيل وحيث الرجل الذي استسلف من رجل الف دينار ووضعها في خشبة وحديث الكنز كثيرة جدا مرويات اسرائيلية كثيرة وليت مصنفا يجمع في هذا لا يتکآخر بسلامة المصنف - [00:20:46](#)

الروايات الاسرائيلية التي حدث بها النبي عليه الصلاة والسلام الصحيح فهذه اسرائيليات قبلها النبي اخبر بها الناس قاتل مائة نفس

كثيرة واسرائيليات مخالفة للقرآن والسنّة وفيها طعن في الانبياء دى مرفوضة - 00:21:06

والاسرائيليات لا تتوافق ولا تختلف لا طالب التي لا توافق ولا تختلف هي التي يتنزل عليها لا تصدقها لا الكتاب ولا تكذبواهم  
ان صح السنّد الى قائله بها - 00:21:33

واضح كده ومن المعلوم ان عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهم كان مبكثرا من التحدّث بالاسرائيليات ذلك لانه وجد  
زاملتين من زوامل اهل الكتاب فكان يحدث بما فيهما. فلذلك - 00:21:51

يحترز العلماء من مرويات عبدالله بن عمرو بن العاص المتعلقة بالغيبات وبالاهوال وبالجنة والنار والبعث والميavad ونحو ذلك قال  
باب القرعة في المشكلات وقول الله عز وجل اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم - 00:22:17

وقال ابن عباس اقتربوا فجرت الاقلام مع الجريمة وعال قلم زكريا الجريمة فكفلها زكريا قالوا فساهمن فكان من المدحدين فاهمة  
معناها اقرع من المضحيين من المسهومين قال ابو هريرة عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فاسرعوا - 00:22:43  
فامر ان يسهم بينهم ايهم يحلف هذه بعض الادلة التي ذكرها عن مشروعية القرى في المشكلات وادلتها كثيرة جدا فتأتي الان وتقدم  
بعضها في درس سبق كان النبي اذا سافر اقرع بين - 00:23:08

ازواجه يونس عليه السلام في السفينه ساهمن فكان من المدحدين. القوم اختلفوا في كفاله مريم فاتوا باقلام من خشب كل يضرب  
في الماء في وقت واحد الذي يصعد قلمه اولا - 00:23:35

يكفلها والذي يمشي قلمه متأخرا لا يأكلها ولو يعلمون ما في النداء والصف الاول السهم عليه ومثل القيم على حدود الله والواقع فيها  
كمثل قوم استهموا على تفينا وهنا عارض النبي - 00:23:51

الايمان على قوم جهاد على قوم كلهم جاءوا يريدون ان يقسم فاسهم النبي بينهم وايضا رجل على عهد الرسول اعتق ستة اعبد هو  
كل ما يملكون فاقرأ النبي بينهم وارق اربعة - 00:24:09

وعاتق اثنين كلها دالة على القرعة في المشكلات والله اعلم - 00:24:32